

يودون

فيه هنون أي يهونون لولا تثبيت على أعمالهم وعبادتهم
 وينزلون لك مثل ذلك هذه المداخلة حرام ولكن ذلك لا من
 شكر كما المعنى ظلمه أو جنتد عا على بدعه أو سطره على إبطاله
 وباطله فذلك حرام لأنه وسيلة لتكثير ذلك الظلم والباطل من
 من أهله **وقد يكون المداخلة مباحا** وذلك انى بهام
 بشرط ان لا يكثر بالكلمة الخفيفة فانه ما من احد الا وفيه
 صفة شكر وان كان الحس الناس **وعن ابي موسى الاشعري**
ان الشكر في وجوه قوم وان قلوبنا لتلعنهم وقد تكون
المداخلة واجبة ان كان يتصل بها الي دفع ظلم حرام
 او محرمات لا تندفع الا بذلك القول **وقد تكون مندوبة**
 ان كانت وسيلة المندوب ومكروهة ان كانت وسيلة
 لمكروه **ومن ذلك ايضا** حب المحب عام بفعل ولا اشتغال
 بعيوب الناس عن عيوب نفسه وسعيان النعمة والحمية
 وكذلك الرغبة لعير الله تعالى وكذلك الخوف من غير الله
 تعالى ان ادى الي ترك واجب او فعل محرم والا فليس
 حرام كالخوف من ذوات السمع وما بعد وامن السباع
 ومن الظلمة وقد يجب الخوف من الله تعالى كما امر بالفار
 من ارضى الوبا خوفا مما يصيب الاجسام من الامراض والا
 سقام والفار من المجدوم وكالفار من الاسد فصوت
 النفوس والاجساد والمنافع والاعضا والاسواق والاعراض
 عن الاسباب المسددة واجب وعلى ذلك فففس الى غير ذلك
 من المنهيات المبسوطة في المطولات **الصفة الثاني من**
الجنس الثالث افعال الجوارح وهي كثيرة جدا ونذكر
 بعضها

بعضها وهي قسمان **الاول** المأمورات كالطهارة للصلاة والصلاة
 والزكاة والحج والجهاد والعتيام والمداخلة وصله الرحم وبر
 الوالدين ونصر الظالم وعبادة الرضيع والسعي في الاصلاح
 بين الناس ورد الظالم والتبأس واطعام الطعام واستئصال
 اذابه واداب المشرب وكسباب الحلال وازالة الاذي عن
 النفس بالقا التفت وتغيير المنكر بالفعل وحسن المعاشرة
 على اداب كثيرة عندهم الي غير ذلك مما يطول ذكره **واما**
القيام للدخال عليه واحنا الراس له ان عظم جدا
 ومخاطبة له بخوجال الدين وعز الدين دون الاسما
 والكذب والمكائبات بالنعوت على قدر المكتوب اليه
 بالمجلس العالي والسامى وترتيب الناس في المجلس في
 المجلس والمبالغة في ذلك ومخاطبة الملوك والامراء
 والوزراء واولي الرفعة من الولاة والعظما فجايز
 مأموره مع كونه بدعة وقد بين ذلك القراني رحمه
 الله **واما المصاحفة** فالمشهور جوارها **وعن مالك**
كراهتها واما المعاقبة تكرهها مالك وجوزها سفان
واما تقبيل اليد فلكروه وقد سئل مالك عن رجل
 قدم من سفره فتناول غلامه او مولاه يده فقبيلها
 قال ترك ذلك احب الي وجوز الزهوي لان النبي صلى
 الله عليه وسلم لم يتكبر على يهود الذين قبلوا ابيه ورجله
 حين سألوه عن تسع ايات بعنات واحترهم بذلك
التقسيم الثاني المنهيات وذلك كالقتل العمد والعدوان
 والغضب والتعدي والسرقة والى المال بالباطل والى

مطلب